

المادة: المقاولاتية

السنة: أولى ماستر

السنة الجامعية: 2021/2020

القسم: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

الشكل القانوني للمؤسسات

يعد اختيار الشكل القانوني لمؤسستك احدى الخطوات المهمة في الاجراءات الادارية لإنشاء عملك الخاص، حتى أن له تأثيراً مباشراً على المسار الذي يجب اتباعه لإكمال هذه الإجراءات.

من الناحية العملية، يمكن لصاحب المشروع أن يختار شكلاً قانونياً مناسباً وفقاً لحجم مؤسسته، وعدد وطبيعة المساهمين. لكن يعتبر هذا الاختيار صعباً امام العدد الكبير للاحتتمالات المطروحة في التشريع الجزائري، خاصة ان لم يتم الاحاطة بجميع الشروط و المعايير التي ترافق كل شكل على حدى.

من خلال هذا الطرح، سيتم التعريف بكافة الأشكال القانونية المحتملة للمؤسسات في الجزائر، كما سنعمل على توضيح المعايير والشروط التي تميز كل شكل، وذلك سعياً منا على منحك نظرة شاملة على مختلف الاشكال القانونية ومساعدتك على الأقل في حصر عدد الاختيارات المتاحة أمامك.

I. مؤسسة الشخص الطبيعي أو المؤسسة الفردية

يعتبر الشكل الأمثل للمشاريع الصغيرة، كمحلات التجارة بالتجزئة، مخصص لرواد الأعمال الذين يرغبون في اطلاق مشاريعهم بمفردهم، حيث يعتبر المالك هو المسير الوحيد للمؤسسة ويتم تسجيله على مستوى المركز الوطني للسجل التجاري CNRC كتاجر.

لا يتطلب هذا النموذج إنشاء القانون الاساسي للشركة (statut Juridique)، ولا الى ايداع رأس المال لدى الموثق، مما يسهل الإجراءات الإدارية ويسرعها.

عند اختيار هذا الشكل، يجب أن تعرف أنه يتم الخلط بين أصول الشركة وأصولك الخاصة، أي أنك كمؤسس، ستكون مسؤولاً عن ديون نشاطك.

وبالتالي، فهي محدودة إلى حد ما في مجال عملها، ولا يمكنها أن تتطور دون أن تتحول إلى شكل مؤسساتي و تكسب طابع الشركة بدل المؤسسة.

II. مؤسسة ذات الشخص المعنوي (الشركة)

بالنسبة للشخص المعنوي أو ما يسمى بالشركة، فإن رائد الأعمال سيكون امام مجموعة من الخيارات: SNC، SPA، SARL، EURL

قبل التطرق الى هذه الأشكال على اختلافها، يتعين علينا أولا طرح مفهوم الشركة.

الشركة: هي كيان قانوني مستقل، ولها شخصية اعتبارية أو معنوية، أي أنها تختلف عن الشخص المؤسس/ المؤسسين، على عكس شركة الشخص الطبيعي التي يمثلها الشخص المؤسس (المالك)، يتطلب انشاؤها بشكل عام ايداع رأس المال و استخراج الشكل القانوني الذي يتم كتابته من طرف الموثق.

تختلف إجراءات التسجيل في السجل التجاري عن تلك الخاصة بشركة الشخص الطبيعي، كما يتم فرض ضرائب عليها أكثر من تلك التي على الشخص الطبيعي.

1. المؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة (م ذ ش و م م) EURL :

هي مؤسسة مكونة من شخص واحد، يحدد رأسمالها الإجمالي بحرية من طرف الشريك في القانون الأساسي للمؤسسة، تكون الأملاك الشخصية لمستحدث المؤسسة منفصلة عن أملاك مؤسسته ولا يلتزم إثر ذلك بديون المؤسسة إلا في حدود الرأسمال الإجمالي، يمنح القيد في السجل التجاري الشخصية المعنوية وصفة التاجر لمسيرها. (إضافة إلى الأساس القانوني أحكام القانون رقم 15-20 المؤرخ في 2015/12/30، يعدل و يتمم المواد 566، 567، 567 مكرر و 567 مكرر1، 590 من القانون التجاري).

2. الشركة ذات المسؤولية المحدودة(ش ذ م م) SARL :

هي شركة أموال، تؤسس بين شريكين اثنين على الأقل و خمسين (50) على الأكثر، يحدد رأسمالها الإجمالي بحرية من طرف الشركاء في القانون الأساسي للشركة، يلتزم الشركاء بديون الشركة حسب مساهمتهم في الرأسمال الإجمالي، كما تسيير من طرف مسير واحد أو عدة مسيرين، يمنح القيد في السجل التجاري الشخصية المعنوية و صفة التاجر للمسيرين. (إضافة إلى الأساس القانوني أحكام القانون رقم 15-20 المؤرخ في 2015/12/30، يعدل و يتمم المواد 566، 567، 567 مكرر و 567 مكرر1، 590 من القانون التجاري).

3. شركة تضامن (ش ت):

شركة لأشخاص، وعموما هي شركة عائلية، العدد الأدنى للشركاء هو اثنان (2). ليس هناك حد أدنى مفروض للرأس المال الاجتماعي للشركة، التسيير يشارك فيه كل الشركاء، إلا في حالة ما نص قانون المؤسسة على عكس ذلك، الرأسمال الاجتماعي يتم تقسيمه إلى حصص اجتماعية، يشارك كل الشركاء وبشكل تضامني في الاستجابة لدفع ديون الشركة.

التسجيل لدى المركز الوطني للسجل التجاري يمنح للشركة صفة الشخص المعنوي ولكل الشركاء صفة التاجر، وذلك طبقا ل (المادة 551 وما بعدها من قانون التجارة).

4. الشركة ذات التوصية البسيطة(ش ذ ت ب):

هي شركة هجينة، نجد أشخاص للتسيير وأشخاص ممثلين لرؤوس الأموال، أي هي مزيج من مجموعة من الشركاء على نظام التضامن ومجموعه أخرى على نظام ذات مسؤولية محدودة. الرأسمال الاجتماعي يقسم إلى حصص اجتماعية و تسيير الشركة من طرف مسير واحد أو عدة مسيرين، شركاء متضامنين يخضعون لنفس النظام القانوني الذي يخضع له الشركاء في شركة التضامن، فيكونون مسؤولين مسؤولية تضامنية، وغير محددة عن ديون الشركة . وشركاء موصين لا يسألون عن ديون الشركة إلا في حدود حصصهم ولا يكتسبون صفة التاجر ولا يشاركون في إدارة الشركة التسجيل لدى السجل التجاري يكسب الشركة صفة الشخص المعنوي و للشركاء صفة التجار (المادة 563 مكرر وما بعدها من قانون التجارة /ى المرسوم التنفيذي رقم 93 - 08 المؤرخ في 25 أفريل 1993).

ملاحظة: هذا الشكل من الشركات ليس منتشرا بكثرة في الجزائر.

5. الشركة ذات الأسهم (ش ذ أ) (SPA):

وهي شركة ذات رؤوس أموال، تعد بمثابة شكل من المؤسسات الكبيرة بامتياز، تضم على الأقل سبعة (07) مساهمين والحد الأدنى لرأسمالها الاجتماعي لتأسيسها هو خمسة ملايين دينار (5.000.000 دج) في حالة الدعوة إلى الاكتتاب العام و مليون دينار جزائري (1.000.000 دج) إن لم يكن هناك دعوة للاكتتاب العام، يقسم الرأسمال الاجتماعي إلى أسهم. تسيير من طرف مجلس إدارة يتكون على الأقل من ثلاثة أعضاء وعلى الأكثر من اثني عشر عضوا، يتأسسه رئيس مدير عام، يراقب من طرف مجلس مراقبة. يخضع عمل فروع التسيير لقواعد صارمة ومحددة. مسؤولية المساهمين في تسديد الديون تتم حسب نسبة مساهمتهم في رأس مال الاجتماعي للشركة، التسجيل لدى السجل التجاري يكسب الشركة صفة الشخص المعنوي وصفة التجار لأعضاء مجلس الإدارة. (المادة 592 وما بعدها من قانون التجارة/ المرسوم التشريعي رقم 93 - 08 المؤرخ في 25 أفريل 1993).

6. شركة توصية بالأسهم (ش ت أ):

هي شركة هجينة تتكون من شركاء موصيين وشركاء متضامنين، تضم بين شريك واحد وعدد من الشركاء المتضامنين والموصيين، عدد الشركاء الموصيين لا يمكن أن يقل عن ثلاثة. يقسم رأسمال الشركة على شكل أسهم و. يمكن أن تسيير من طرف شخص واحد أو عدد من المسيرين. الحد الأدنى من الرأسمال الاجتماعي لاستحداث الشركة هو خمس ملايين دج (5,000,000) في حالة الدعوة إلى الاكتتاب العام، ومليون دينار جزائري (1,000,000) في حالة عدم اللجوء إلى دعوة لاكتتاب عمومي. المسيرون هم مساهمين ولا يمكن أن يتحملوا لوحدهم الخسائر إلا في

حدود نسبة مساهمتهم، للشركاء المتضامنين مسؤولية غير محدودة وتضامنية لديون الشركة. التسجيل لدى السجل التجاري يكسب الشركة الشخصية المعنوية وصفة التجار للمسيرين (المادة 715 من قانون التجارة).

ملاحظة: هذا الشكل القانوني للمؤسسة غير منتشر بكثرة في الجزائر.

6. التجمعات:

يؤسس بين شخصين معنويين أو أكثر لفترة محدودة قصد تسخير كل الإمكانيات الملائمة لتسهيل النشاط الإقتصادي لأعضائها و تطويره وتحسين نتائج هذا النشاط و تنميته، يمكن أن يؤسس بدون رأسمال كما لا يؤدي التجمع من تلقاء نفسه إلى تحقيق الفوائد وإقتسامها، يسير التجمع شخص واحد أو أكثر و يلزم أعضاءه بتسديد ديونه من ذمتهم المالية الخاصة وهم متضامنون إلا إذا وجد إتفاق مخالف مع المتعاقدين الآخرين، يمنح القيد في السجل التجاري للتجمع الشخصية المعنوية (الأساس القانوني نفسه).